[311] عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن رجل خرج في أشهر الحج معتمرا ثم خرج (1) إلى بلاده ؟ قال: لا بأس وإن حج من عامه (2) ذلك وأفرد الحج فليس عليه دم، وإن الحسين بن علي عليه السلام خرج يوم التروية إلى العراق وكان معتمرا (3). (19286) 3 - وعنه، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، عن معاوية بن عمار، قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام: من اين افترق المتمتع والمعتمر ؟ فقال: إن المتمتع مرتبط بالحج والمعتمر إذا فرغ منها ذهب حيث شاء وقد اعتمر الحسين عليه السلام (1) في ذي الحجة ثم راح يوم التروية إلى العراق والناس يروحون إلى منى، ولا بأس بالعمرة في ذي الحجة لمن لا يريد الحج. محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله (2) وكذا كل ما قبله. (19287) 4 - وباسناده عن موسى بن القاسم، عن صفوان بن يحيى، عن يعقوب بن شعيب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المعتمر في أشهر الحج ؟ قال: هي متعة. أقول: ويأتي وجهه (1).

_____ (1) في التهذيب: رجع (هامش المخطوط) وكذلك الكافي. (2) في المصدر: في عامه. (3) في المصدر: خرج قبل التروية بيوم إلى العراق وقد كان دخل معتمرا. 3 - الكافي 4: 535 / 4. (1) في التهذيب: الحسين بن علي عليه السلام (هامش المخطوط). (2) التهذيب 5: 437 / 1519 والاستبصار 2: 328 / 1163. 4 - التهذيب 5: 436 / 1514 وأورده في الحديث 2 من الباب 15 من أبواب أقسام الحج. (1) يأتي في الحديث 6 من هذا الباب (*). _____